

## 4661 - حكم الحج عن الأب المتوفى - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

يقول في سؤاله الاول توفي والدي ولم يحج الى بيت الله الحرام وانا اريد ان احج حجة اوهبها له. فهل يجوز ان احج عنه ام لا افيدوني افادكم الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:00:00](#)

والصلاة والسلام على عبده ورسوله وخير به من خلقه وامينه على وحيه نبينا وامامنا وسيدنا محمد ابن عبد الله وعلى اله واصحابه ومن سلك سبيله واهتدى بهداه الى يوم الدين. اما بعد - [00:00:22](#)

فلا بأس في ان تحج عن ابيك فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سأله غير واحد بعضهم يقول ان ابي لا يستطيع الحج افاحج عنه والآخر يقول ان امي ماتت ولم تحج فاحج عنها - [00:00:37](#)

فيجيبه صلى الله عليه وسلم بالاذن في ذلك فلك يا اخي ان تحج عن ابيك مرة او اكثر وانت في هذا مشهور وهذا من بره والاحسان اليه بارك الله فيك - [00:00:56](#)